

5566 - حكم الاحتفال بليلة نصف من شعبان أو بسبعين وعشرين

من رجب أو ليلة القدر - نور على الدرب

صالح اللحيدان

يسألكم ابو اسامه عن حكم الاحتفال بليلة النصف من شعبان او بسبعين وعشرين من رجب او ليلة القدر الله خيرا الاحتفال لا يجوز بهذه
الليالي كلها ولكن ليلة القدر لها غير الاحتفال - 00:00:00

لها التبعد ونلتجا الى الله والحرص على احياء الليل في طاعة الله واما ليلة سبع وعشرين من رجب ويزعم بانها ليلة الاسراء فهذا
تعبد تخصيص ليلة لم يخصصها رسول الله صلى الله عليه وسلم بعمل - 00:00:26

وهذا بدعة ولو كان تخصيصها مثلا للصلوة او صدقة او جلوس للدعاء والتضرع تخصيصها بهذا العمل دون دليل مرشد من رسول الله
صلى الله عليه وسلم ابتداع والذي اخبر ان من عمل عملا ليس عليه امره - 00:00:56

فهو مردود على عامله كذلك ليلة النصف من شعبان لا يجوز تخصيصها بعمل ومن خصصها بعمل فقد ابتدع ومن يزعم انها الذي التي
قال الله فيها انا انزلناه في ليلة مباركة - 00:01:25

انا كانا منذرين فيها يفرق كل امر حكيم فتلك ليست هي وانما هي ليلة القدر التي انزل الله بشأنها سورة خاصة بها ايضا انا انزلناه في
ليلة القدر فهي الليلة المباركة - 00:01:50

وهي التي جديرة بان يهتم لها المسلم ويحرص على التحرى لاصابتها لعله ان يفوز باجابة الدعاء ومغفرة الذنوب وفيها يحسن ان
يقول المسلم اللهم انك عفو تحب العفو فاعف عنني - 00:02:11

فان هذا الدعاء هو الذي وصى به النبي صلى الله عليه وسلم عائشة لما قالت له يا رسول الله انا وافقت ليلة القدر ما اقول قال قوله
اللهم انك عفو - 00:02:42

تحب العفو فاعف عنني والله المستعان - 00:02:55